

مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

لمكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب في الجمعيه يجب على الجمعية اتخاذ إجراءات وقائية وتحديد مؤشرات الاشتباه التي قد تشير إلى وجود أنشطة مشبوهة. هذه المؤشرات تساعد في الكشف المبكر عن أي محاولات لاستغلال الجمعية كغطاء لعمليات غير قانونية. فيما يلي بعض المؤشرات الشائعة للاشتباه بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

١. التبرعات الكبيرة غير المتوقعة أو المتكررة: • تبرعات كبيرة غير متوقعة من أفراد أو جهات غير معروفة سابقاً للجمعية أو بدون أي تبرير منطقي، خصوصاً إذا كانت خارج نطاق المعتاد بالنسبة للجمعية. • تبرعات متكررة بفترات قصيرة من نفس الجهة أو الشخص بمبالغ كبيرة قد تثير الشكوك حول مصدر الأموال.
٢. عدم وجود معلومات كافية عن المتبرعين: • الجهات المانحة مجهولة الهوية أو غير معروفة، والتي ترفض تقديم معلومات كاملة أو صحيحة عن هويتها أو طبيعة نشاطها. • استخدام أسماء وهمية أو أسماء مؤسسات غير موجودة عند تقديم التبرعات. • تبرعات من مصادر خارجية دون توضيح واضح لمصدر الأموال أو الغرض منها.
٣. التبرعات المشروطة بأهداف معينة غير منطقية: • اشتراط استخدام الأموال لأغراض محددة غير متوافقة مع أنشطة الجمعية أو التي تبدو غير متناسبة مع أهدافها الخيرية. • اشتراط توجيه الأموال إلى أفراد أو جهات معينة خارج نطاق نشاط الجمعية، مع عدم وضوح الأسباب.
٤. تحويلات مالية دولية غير مبررة: • تحويلات مالية من أو إلى دول عالية المخاطر فيما يتعلق بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب. • طلبات تحويل الأموال إلى حسابات أجنبية دون تفسير منطقي أو في دول معروفة بأنظمتها المالية غير الشفافة.

٥. سلوكيات غير طبيعية للمتبرعين أو المستفيدين: • رفض تقديم معلومات أو وثائق شخصية مثل الهوية، أو رفض تقديم تفاصيل حول مصدر الأموال. • سلوكيات مريبة من المتبرعين أو المستفيدين مثل الضغط على الجمعية لقبول التبرعات بسرعة أو دون الإجراءات المعتادة.

٦. استخدام نقدي مفرط في التعاملات: • التبرعات النقدية الكبيرة التي تفوق المبالغ المعتادة في العمليات العادية للجمعية، خاصة إذا كانت تتكرر بشكل غير مبرر. • الإصرار على استخدام النقد بدلاً من التحويلات البنكية أو الوسائل المالية المراقبة.

٧. المستفيدون غير المسجلين أو مجهولو الهوية: • وجود مستفيدين غير مدرجين في قوائم الجمعية أو الذين لا تتوفر عنهم معلومات كافية أو صحيحة، مع طلبات متكررة للحصول على مساعدات. • المساعدات الموجهة لأفراد أو جماعات غير معروفة والتي قد تكون مرتبطة بأنشطة غير قانونية.

٨. الأنشطة المالية غير المألوفة: • إيداعات أو سحبات غير متسقة مع نشاط الجمعية، مثل وجود عمليات مالية لا تتناسب مع حجم نشاط الجمعية المعتاد. • التعامل مع جهات خارجية غير معروفة أو لديها سمعة سيئة في الأسواق المالية. • تبرعات مرتبطة بمناطق نزاعات أو توتر سياسي: • تبرعات من جهات أو أفراد من مناطق نزاع أو بلدان تشهد اضطرابات سياسية أو أمنية، دون مبررات واضحة. • التمويل الموجه لأنشطة في مناطق معرضة لخطر الإرهاب أو التي تفتقر إلى بنية تحتية مالية شفافة.

١٠. عدم تطابق بين الأنشطة الخيرية والتبرعات: • تلقي تبرعات كبيرة دون وجود مشروع واضح أو برنامج يمكن أن يبرر هذه الأموال، أو وجود فجوة بين حجم التبرعات والأنشطة الفعلية. • توجيه الأموال إلى مشروعات غير موجودة أو التي لا تتناسب مع أهداف الجمعية المعلنة.

١١ . استخدام قنوات غير رسمية لتحويل الأموال: • اللجوء إلى الوسطاء أو الطرق غير الرسمية مثل الحوالات غير المنظمة أو نقل الأموال عبر الأفراد بدلاً من الأنظمة البنكية الرسمية. • طلب استخدام طرق تحويل غير تقليدية أو غير خاضعة للإشراف المالي الرسمي.

١٢ . رفض الإجراءات القانونية والرقابية: • رفض المتبرع أو المستفيد الالتزام بالإجراءات التنظيمية المطلوبة مثل إجراءات "اعرف عميلك" (KYC) أو تقديم تقارير مفصلة عن الأنشطة. • محاولات التحايل على الإجراءات الرقابية أو الضغط على الجمعية لتخفيف الإجراءات المتبعة للتحقق من مصادر الأموال أو المستفيدين.

١٣ . العمل مع كيانات أو جهات خارجية غير معروفة: • تعامل الجمعية مع كيانات خارجية غير معروفة أو لها سجل غير واضح، مما يزيد من خطر تورطها في عمليات مشبوهة.

١٤ . التبرعات المشروطة بعدم الكشف عن الهوية: • اشتراط المتبرع عدم الكشف عن هويته أو تفاصيل عن المبالغ المتبرع بها أو كيفية استخدامها، مما يثير شكوكاً حول نوايا المتبرع.

١٥ . التبرعات على شكل أصول غير نقدية: • تبرعات في صورة أصول غير نقدية مثل العقارات أو السيارات أو المجوهرات، دون مبررات واضحة أو بغياب الوثائق التي تثبت ملكية الأصول.

١٦ . تعديل مفاجئ لأهداف الجمعية: • تغيير مفاجئ في أنشطة الجمعية أو توجهاتها بشكل يثير الشكوك حول دوافع المتبرعين أو المشاركين الجدد.

١٧ . التبرعات المشروطة بدعم أفراد أو مجموعات معينة: • اشتراط توجيه الأموال لدعم أفراد أو مجموعات خارج النطاق الطبيعي للجمعية أو ممن لهم صلة بجماعات أو منظمات مشبوهة.

الإجراءات الواجب اتخاذها عند الاشتباه: ١

١. الإبلاغ الفوري: إذا تم رصد أي من المؤشرات المذكورة، يجب على الجمعية إبلاغ الجهات المعنية (مثل وحدة مكافحة غسل الأموال) فوراً.
٢. تعزيز الرقابة الداخلية: تحسين أنظمة الرقابة المالية وإجراءات "اعرف عميلك" (KYC) لضمان مراقبة فعالة للتبرعات والأنشطة.
٣. التدريب المستمر: تقديم برامج تدريبية للعاملين والمتطوعين لزيادة وعيهم حول مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب وكيفية التعامل معها.
٤. الامتثال للمعايير الدولية: التأكد من أن جميع الأنشطة المالية للجمعية تتماشى مع اللوائح المحلية والدولية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. بهذه الإجراءات، يمكن للجمعية أن تقلل من مخاطر التعرض لعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتعزز من نزاهتها وشفافيتها.

اعتماد المجلس

م	الاسم	الصفة	التوقيع	ملاحظات
١	مروان محمد الجهني	رئيس المجلس		
٢	مشعل سلامة الحمدي	نائب الرئيس		
٣	ماجد مفضي الحمدي	امين الصندوق		
٤	ماجد محمد الصيدلاني	امين عام المجلس		
٥	محمد مسلم الفايدى	عضو		
٦	راند منصور الحداد	عضو		
٧	اسامة علي النزوي	عضو		

